

(ج) بالنظر ما تقدمه الأمم المتحدة من نفايات الممر في جميع الحالات الأخرى طبقاً  
إلى توصيات أيجور الممر الجوي كغاية من بين التوصيات التي تقدمها طابذة شركة نقل جوي تابعة  
صوتها ، بالنظر بطرق المباشرة ، أو ما يعادل ذلك الترتيب ؛

٣ - تأيد للأمن العام أن يمارس حسن تقديره في منح الاستثناءات للمصاح في أحد  
الحالات الخاصة بالممر الجوي بالدرجة الأولى على أساس كل حالة على حدة ؛

٤ - تخرج من الأمن العام أن يقدم إلى الجمعية الحماية تفرها ، منها ، عن تنفيذ هذا  
القرار ، مع ذكر جميع الاستثناءات التي منح بها بموجب الفترة ٣ أعلاه ، وأنها ، والوفورات  
المختلفة نتيجة لاستخدام الدرجة الاقتصادية وغيرها من أيجور الممر الجوي .

الملحقة الخامسة .  
٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

### ١٩٩/٢٢ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة

#### أمن الجمعية العامة ،

أيد تقرير إلى الفترة ٢ من قرارها ، ٢١٢٤ يا ؛ (د - ٢٢) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني /  
نوفمبر ١٩٧٢ ، التي رجت فيها من الأمن العام أن يقدم منها ، إلى الجمعية العامة تفرها ، مركزاً ،  
عن التوصيات الرئيسية لوحدة التفتيش المشتركة ، بعدد الأمم المتحدة والتي لم يتم تنفيذها ، وعن  
أسباب عدم تنفيذها ،

وأيد تقرير إلى مقرها ، المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ (٤٤) ، والذي طلبت  
فيه ، في جملة أمور ، من الأمن العام أن يطلعاً أوطية لتنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة الستة  
تفرها الهيئات التنفيذية ، وتقديم المعلومات الواجبة عن ذلك في تقاريره السنوية ،

وقد نظرت في التقرير السنوي الصادر لوحدة التفتيش المشتركة (٤٥) ، وفي تقرير الأمن العام  
عن تنفيذ التوصيات الرئيسية للوحدة (٤٦) ، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والموازنة  
عنه (٤٧) ،

(٤٤) أبطر ، الوظائف الرئيسية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثون ، الملحق رقم ٣٤  
(A/10034) ، الصفحة ٣٦٨ ، المبدأ ٩٩ ، الفترة (د) .

(٤٥) أبطر ، A/C.5/32/6 .

(٤٦) A/C.5/32/10 .

(٤٧) A/32/258 .

تقرر أن توفر تقارير الأمين العام في المستقبل من تنفيذ توصيات وحدة المظفر المشترك  
 معلومات موجزة فيما يتعلق فقط بالتقرير التي تشير لأحد المظفر المشتركة إلى أنها تهم الجمعية  
 العامة ، أو إحدى لجاتها الرئيسية ، أو أحد أجهزتها الفرعية الأخرى .

الجلسة العامة ١١٠

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧